الا باضافتها الى مخارجها اعني في احد عشر
يتوافقان بجزء من احد عشر كاثنين وعشرين
مع ثلاثة وثلاثين فان العدد الذي يعدهما
احد عشر فقط وهو مخرج جزء من احد عشر
وفي ثلاثة عشر يتوافقان بجزء من ثلاثة
عشر كستة وعشرين وتسعة وثلاثين فان
العاد لهما ثلاثة عشر وفي خمسة عشر يتوافقان
بجزء من خمسة عشر كثلاثين مع خمسة واربعين
فان خمسة عشر يعدهما فهما يتوافقان بجزء منها
ويمكن ان يعبر عن هذا الاخير بانهما
متوافقان بثلث الخمس الذي مخرجه خمسة عشر
كما يعبر فيما يعدهما اثنا عشر كاربعة وعشرين
وستة وثلاثين بانهما يتوافقان بنصف السدس
وفيما يعدهما اربعة عشر كثمانية وعشرين
واثنين واربعين بانهما يتوافقان بنصف
السبع وبالجملة يمكن فيما ورا العشرة باسرها
ان يعبر في التوافق بالاجزا المضافة الى المخرج

كجزء من احد عشر وجزء من اثنى عشر
وجزء من ثلاثة عشر ويمكن في بعضها
ان يعبر بالكسور المنطقة المركبة والمتنبيه
على ذلك خلط الشيخ المنطق بالاصم
حيث ذكر احد عشر وخمسة عشر معا فاعتبر
هذا الذي ذكرناه في سائر الاعداد تعرف
توافقها بالمنطقات والاجزا المضافة الى مخارجها
والوجه في انحصار السبب بين الاعداد في الاقسام
الاربعة انك اذا نسبت عددا الى اخر
فان ساواه فهما متماثلان والا فان كان
الاقل مفنيا للاكثر فمتداخلان وان لم يكن
مفنيا له فاما ان يعدهما عدد غير الواحد
فهما متوافقان او لا يعدهما غيره فمتباينان

باب التصحيح اي تصحيح مسائل الفرائض
وهو ان ياخذ السهام من اقل عدد يمكن
على وجه لا يقع الكسر على واحد من الورثة
يحتاج في تصحيح المعنى الذي ذكرناه الى السبعة
المسائل

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)